

امرأة اعتمرت إلا أنها صلت خلف مقام إبراهيم بلا وضوء، فماذا

يجب عليها؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. تقول في قضية ثانية اديت مناسك العمرة وتبت وعين راضية والحمد لله. ولكن صليت خلف المقام بجيئه وجوده وايضا شعرت بين الصفا والمروة بدون وضوء. اعلم ان عمري في مائة وتسعة لكن ماذا يجب علي - [00:00:00](#)

جزاكم الله خيرا. ورفععة الطواف لا يصحان الا بوضوح. فصلاتك والركعتين للطواف والوضوء. عمل غير صحيح ركعتا الطواف سنة وليسنا بواجهتين وتركهما او بطلانهما لا يؤثر على العمرة لانهما ليس من - [00:00:20](#)

فكان العمرة ولا بواجباتها وانما هو من سننها والسعى ركن من اركان العورة ولكن لا تشترط له الطهارة ويصح السعي الغير المتوضي يصح من من هو ليس على طهارة لأن الطهارة في السعي مستحبة وليس شرطا فيه انما هذا في - [00:00:40](#)

والطواف هو الذي تشترط له الطهارة فلا يصح الا للمتطهر. اما السعي فانه يصح بدون طهارة واذا وقع في فهو افضل - [00:01:00](#)